

عقد مقابلة

الموضوع : استكمال أعمال تنفيذ الجسر الترابي بقطاع (العلمين - فوكه) بمشروع إنشاء الخط الأول من شبكة القطار الكهربائي السريع (السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح - الفيوم) (لتنفيذ المسافة من الكم ٤٩٣+٠٠٠ إلي الكم ٤٩٤+٠٠٠ بطول ١ كم بالاتجاهين) (بالأمر المباشر) .

رقم العقد : ٧١١ / ٢٠٢٢ / ٢٠٢٣ .

أنه في يوم الخميس الموافق ١٠ / ١١ / ٢٠٢٢ .

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري .

ويمثلها السيد اللواء المهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري .

ومقرها ١٥١ طريق النصر - بجوار معهد النقل - مدينة نصر

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

" منشأة سيد عبد المالك سيد يونس "

ويمثلها السيد / سيد عبد المالك سيد يونس

بصفته / مدير الشركة

بطاقة رقم / ٢٥٨١٠٢٩٢٥٠٠٤١٢

بطاقة ضريبية / ١٣٦ - ٥٨٦ - ٦٤٢

مأمورية ضرائب / الهرم

سجل تجاري رقم / ١٨٠٨١٨

ومقرها / ٢ شارع الدجوي من شارع احمد لطفي السيد المساحة الهرم .

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)

سيد عبد المالك سيد يونس
مناولة تموينية واستيراد وتصدير
سجل تجاري ١٨٠٨١٨
بطاقة ضريبية ١٣٦ - ٥٨٦ - ٦٤٢
م. ق. ٢٥٨١٠٢٩٢٥٠٠٤١٢



التمهيد

بناءً على موافقة مجلس الوزراء رقم (٢٠٩) المنعقدة برئاسة السيد الدكتور / مصطفى مدبولي رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٢/٩/١٤ وذلك لإستكمال أعمال تنفيذ الجسر الترابي بقطاع (العلمين - فوكه) بمشروع إنشاء الخط الأول من شبكة القطر الكهربائي السريع (السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح - الفيوم) (لتنفيذ المسافة من الكم ٤٩٣+٠٠٠ إلى الكم ٤٩٤+٠٠٠ بطول ١ كم بالاتجاهين)) (بالأمر المباشر) بتكلفة تقديرية ٤٤,٤٠٠ مليون جنيه (فقط وقدره أربعة وأربعون مليون وأربعمائة ألف جنيه لا غير) بالأطوال والتكلفة والشركات المطلوب إصدار أوامر إسناد لها وذلك بطريق الاتفاق المباشر طبقاً لأسعار القائمة الموحدة ومن بين هذه الشركات منشأة سيد عبد المالك سيد يونس ولما كان المالك يرغب في إنجاز مشروع استكمال أعمال تنفيذ الجسر الترابي بقطاع (العلمين - فوكه) بمشروع إنشاء الخط الأول من شبكة القطر الكهربائي السريع (السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح - الفيوم) (لتنفيذ المسافة من الكم ٤٩٣+٠٠٠ إلى الكم ٤٩٤+٠٠٠ بطول ١ كم بالاتجاهين)) (بالأمر المباشر) على أن يتم الاتفاق على الأسعار للأعمال من خلال التفاوض مع الشركة بواسطة اللجان المشكلة لهذا الغرض ويشمل ذلك تقديم المواد والمعدات والعمالة وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها الأعمال المؤقتة والإضافية والتكميلية والتعديلات التي يطلب المالك من المقاول القيام بها وفقاً لشروط العقد ووثائقه ، وهي الأعمال التي أعلن الطرف الأول عن رغبته في تنفيذها عن طريق الإسناد بالأمر المباشر ، ولما كان المقاول قد تقدم بعرضه للقيام بتلك الأعمال وتنفيذها وإتمامها وصيانتها وذلك بعد إطلاعها على شروط العقد ومواصفاته ومخططاته وسائر المستندات المرفقة به وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد ولما كان العرض المقدم من الشركة قد اقترن بقبول صاحب العمل بالإسناد بالأمر المباشر الصادر من مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٢/٩/١٤ وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد إتفقا على ما يلي:-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتمماً لأحكامه .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني باستكمال أعمال تنفيذ الجسر الترابي بقطاع (العلمين - فوكه) بمشروع إنشاء الخط الأول من شبكة القطر الكهربائي السريع (السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح - الفيوم) (لتنفيذ المسافة من الكم ٤٩٣+٠٠٠ إلى الكم ٤٩٤+٠٠٠ بطول ١ كم بالاتجاهين)) (بالأمر المباشر) طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية قدرها بمبلغ ٤٤,٤٠٠ مليون جنيه (فقط وقدره أربعة وأربعون مليون وأربعمائة ألف جنيه لا غير) شاملاً كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تنفيذها وفقاً لشروط ووثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقديرية ويتم المحاسبة النهائية طبقاً للكميات المنفذة على الطبيعة بالغات التي تحدد بمعرفة اللجنة المشكلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة على الأسعار.



سيد عبد المالك سيد يونس
مناو لاند عمومية والعمارة والبناء
م. ت. ١٨٠٨٦٨٠٠٠٠
ب. م. ١٨٠٨٦٨٠٠٠٠٠٠
م. م. ١٨٠٨٦٨٠٠٠٠٠٠٠٠



المبدأ الثالث

يلتزم الطرف الثاني " **منشأة سيد عبد المالك سيد يونس** " بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (٨) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع خالياً من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً.

المبدأ الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائي رقم 5601892200012854 بمبلغ وقدرة ٢,٢٢٠,٠٠٠ جنيهاً (فقط وقدره اثنان مليون ومائتان وعشرون ألف جنيهاً لا غير) صادر من البنك الأهلي المصري فرع التحرير للمعاملات الإسلامية بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٩ وساري حتى ٢٠٢٣/١١/٨ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة. ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوماً من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

المبدأ الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقدم العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

المبدأ السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للميعاد المحدد بالمبدأ الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

المبدأ السابع

يجوز للهيئة صرف دفعة مقدمة بما لا يتجاوز نسبة ١٠ % من قيمة التعاقد بعد توقيعه أو حسب قيمة الاعتمادات المالية المتاحة وذلك مقابل خطاب ضمان مصرفي معتمد بذات القيمة والعملية وغير مقيد بأي شروط وساري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق الفعلي لتلك المبالغ وذلك (إعمالاً لأحكام المادة رقم (٩٢) من اللائحة التنفيذية من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ مع مراعاة ما نصت عليه هذه المادة بأن تستخدم في تزويد المشروع بالمعدات والمواد والتجهيزات المطلوبة لمباشرة العمل بصورة فعلية لإنجاز المشروع ولا يصرف فروق أسعار عن هذه الدفعة .

المبدأ الثامن

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

سيد عبد المالك سيد يونس
مستشار عام واستشاري
م. ق. ٩٨٠٨١٨
ج. ٩٨٠٨١٨
ت. ٩٨٠٨١٨


الهيئة العامة للطرق والكباري
الإدارة العامة
٩٨٠٨١٨

البند الرابع عشر

الطرف الثاني يكون مسئولاً مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو احدي آلتهاوقع المسئولية القانونية كاملة علي الطرف الثاني وحده .

البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة علي التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة

البند السادس عشر

يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي لأعمال محل هذا العقد وإذا اخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع علي حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

البند السابع عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغير احد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته علي العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

البند الثامن عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

البند التاسع عشر

تسري علي هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البند العشرون

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول علي موافقة السلطة المختصة ووجود الاعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك علي أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص

البند الحادي والعشرون

تخصم الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة علي الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده علي الطرف الأول ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة علي القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة علي القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .

سمياد محمد المالك سمياد يونس
 مديراً لادارة عمومية واستشارات الهندسة
 ص.ب. ١٨٠٠٠ - ١٨٠٠٠
 ب.ب. ١٨٠٠٠ - ١٨٠٠٠
 م.ب. ١٨٠٠٠ - ١٨٠٠٠

الهيئة العامة للطرق والنقل
 القاهرة
 ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر

البند الثاني والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها علي الوجه الأكمل لمدة سنة واحدة لجميع الأعمال تبدأ من تاريخ الإستلام الإبتدائي للأعمال وحتى الإستلام النهائي. وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسئولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه علي نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجبره علي نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

البند الثالث والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الرابع والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهم علي أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة علي ما جاء ببنود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الخامس والعشرون

يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ علي أسعار المواد (الأسمنت - الحديد - السولار) وفقاً للمعاملات المحددة في عطائه لتلك البنود وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعريفات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

البند السادس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم الطرف الثاني نسخه منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء وال لزوم .

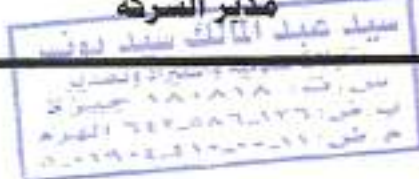
الطرف الثاني

منشأة سيد عبد الملك سيد يونس

(التوقيع)

السيد / سيد عبد الملك سيد يونس

مدير الشركة



الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

(التوقيع)

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى

رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري



أعمال تنفيذ الجسر الترابي يقطع (العلمين - فوكة) بمشروع إنشاء الخط الأول من شبكة القطار الكهربائي السريع

(السقنة - العاصمة الادارية - العلمين - مطروح - القيوم)

في المسافة من كم ٤٩٢+٠٠٠ الى كم ٤٩٤+٠٠٠ بطول ٢ كم (الاتجاهين)

رقم البند	بيان الأعمال	الوحدة	الكمية	معدل الشئ	الاجمالي
١	اعمال الحفر				
١-١	بالمتر المكعب اعمال حفر باستخدام المعدات الميكانيكية لجميع انواع التربة عدا التربة الصخرية و تسوية السطح بالآلات التسوية و الرش بالمياه الاصولية للوصول الى نسبة الرطوبة المطلوبة والدمك الجيد بالهراسات للوصول الى أقصى كثافة جافة (٩٥٪ من الكثافة الجافة القصوى) و محمل على البند تحميل ونقل الأتربة الزائدة لمسافة ٥٠٠ متر من محور الطريق ويتم التنفيذ طبقا للمناسيب التصميمية و القطاعات العرضية النموذجية و الرسومات التفصيلية المعتمدة و البند بجميع مشتملاته طبقا لاصول الصناعة و مواصفات الهيئة العامة للطرق و الكبارى وتعليمات المهندس المشرف وهي حالة زيادة مسافة نقل ناتج الحفر عن ٥٠٠ متر من محور الطريق يتم حساب ٨٪ جنية للكيلو متر زيادة	م ^٣	١٠٠٠٠	١٧	١٧٠٠٠٠
٢-١	بالمتر المكعب اعمال حفر باستخدام المعدات الميكانيكية فى التربة المتوسطة عدا التربة الصخرية (باستخدام البلدوزر) وتسوية السطح بالآلات التسوية و الرش بالمياه الاصولية للوصول الى نسبة الرطوبة المطلوبة والدمك الجيد بالهراسات للوصول الى أقصى كثافة جافة (٩٥٪ من الكثافة الجافة القصوى) و محمل على البند تحميل ونقل الأتربة الزائدة لمسافة ٥٠٠ متر من محور الطريق و يتم التنفيذ طبقا للمناسيب التصميمية و القطاعات العرضية النموذجية و الرسومات التفصيلية المعتمدة و البند بجميع مشتملاته طبقا لاصول الصناعة و مواصفات الهيئة العامة للطرق و الكبارى وتعليمات المهندس المشرف وهي حالة زيادة مسافة نقل ناتج الحفر عن ٥٠٠ متر من محور الطريق يتم حساب ٨٪ جنية للكيلو متر زيادة	م ^٣	٣٠٠٠٠	٢٠.١٠	٦٠٣٠٠٠
٣-١	بالمتر المكعب اعمال حفر بالمعدات الميكانيكية فى تربة صخرية	م ^٣			
	ذات إجهاد (٢٠٠-١٠٠) كجم/سم ^٢	م ^٣		٥١	-
	ذات إجهاد (٢٠٠-٢٠٠) كجم/سم ^٢	م ^٣	١٠٠٠٠	٦٥.٥	٦٥٥٠٠٠
	ذات إجهاد (٤٠٠-٣٠٠) كجم/سم ^٢	م ^٣		٧٦	-
	و محمل على السطح الاتسى ١- تحميل و نقل ناتج الحفر لمسافة لا تقل عن ٥٠٠ متر ٢- ارتكبة الميول الجانبية باستخدام المعدات الميكانيكية ٣- توريد اترية مطابقة للمواصفات و تشغيلها باستخدام الات التسوية بسمك لا يزيد عن ٢٥ سم لاستكمال المنسوب التصميمى لتشكيل الجسر و الاكتاف (نسبة تحمل ككاليفورنيا لا تقل عن ١٠٪) و رشها بالمياه الاصولية للوصول الى نسبة الرطوبة المطلوبة و الدمك الجيد بالهراسات للوصول الى أقصى كثافة جافة (٩٥٪ من الكثافة الجافة القصوى). ويتم التنفيذ طبقا للمناسيب التصميمية و القطاعات العرضية النموذجية و الرسومات التفصيلية المعتمدة و البند بجميع مشتملاته طبقا لاصول الصناعة و مواصفات الهيئة العامة للطرق و الكبارى وتعليمات المهندس المشرف. وهي حالة زيادة مسافة نقل ناتج الحفر عن ٥٠٠ متر من محور الطريق يتم حساب ٨٪ جنية للكيلو متر زيادة.				
٢	اعمال الازالة والتطهير				
٢-٢	بالمتر المسطح اعمال تطهير الموقع من الأشجار والنباتات والمخلفات في مناطق الدلتا ذات الطبيعة الزراعية الكثيفة و التخلص منها بالمقالب	م ^٢	٣٠٠٠٠	٥	١٥٠٠٠٠

Page ١ of ٣

ملحوظة : أسعار البنود تقديرية لحين التفاوض .



